[ 202 ] الوادي خاشعا، والصعود على الصفاء وإطالة الوقوف عليه، فإن النبي صلى ا عليه وآله وقف عليه قدر قرائة البقرة (1) وفي أول شوط أطول من الباقي والنظر إلى البيت، واستقبال ركن الحجر وحمد ا والثناء عليه وذكر نعمه وإحسانه، والتكبير سبعا، والتهليل كذلك، وقول لا إله إلا ا وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيئ قدير ثلاثا. والصلاة على النبي وآله، والدعاء بالمأثور، والانحدار (2) والوقوف على المرقاة (3) الرابعة حيال الكعبة، والدعاء، ثم الانحدار عنها كاشفا ظهره، ويسأل ا (تعالى) العفو، ثم المشي على سكينة إلى المنارة، ثم الهرولة في موضعها (4) وهو من عند الميل (5) إلى زقاق (6) العطارين ذاهبا وبالعكس جائيا، وإن تجاوزه رجع القهقرى وسعى، وإن كان راكبا حرك دابته، ولا هرولة على المرئة والعليل، والدعاء عند المروة بعد الصعود عليها كما فعل عند الصفا، وفي كل شوط عندهما كذلك، والمشي أفضل من الركوب، وعلى طهارة أفضل. وتجب النية والبدأ بالصفا، والتختم بالمروة والسعي بينهما سبع مرات. ويبطل السعي بالبدء بالمروة، وتعمد الزيادة فيه، والشك فلا يدري كم سعى فإن زاد فيه ناسيا، فإن شاء قطع وإن شاء تمم اسبوعين (7)، وإن نقصه ناسيا وذكر رجع فتمم فإن لم يذكر، حتى رجع، استناب فيه، ولا يؤخر السعي عن الطواف إلى غد، ولا يجوز تقديمه على الطواف، ويجوز قطعه للحاجة، وقضاء

---

(1) الوسائل ج 1، الباب 4 من أبواب السعي، الحديث 1. (2) الانحدار: الانهباط والنزول. (3) المرقاة: الدرجة. (4) مرجع الضمير هي الهرولة. (5) المراد بالميل هو المنارة. (6) الزقاق بالضم: الطريق الضيق. (7) الأسبوع: سبعة أشواط.